

قرار :

مادة ١ - يؤذن للأربعة عشر شخصاً (السيدة / زكية طانيوس غصن وأخرين) المدرجة أسماؤهم بالكشف المرافق بالجنس بالجنسيات الأجنبية الموضحة قريراً اسم كل منهم .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٠ ذي الحجة سنة ١٣٨٣ (٥ مايو سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

كشف

أسماء طالبي الإذن بالتجنس بجنسية أجنبية

الجنسية	الاسم	رقم مسلسل
اللبنانية	السيدة / زكية طانيوس غصن أرملا سليم يوسف أبي راشد	١
»	السيد / أميل نقولا موسى	٢
اليونانية	السيدة / استيلاني ماسترو بافلو	٣
اللبنانية	السيد / سليم اسكندر سليم شعيب	٤
»	السيد / انطوان ميخائيل عيسى	٥
»	السيد / البير أرمين ديرماكاريان	٦
	السيد / إبراهيم أمين مسعد (الشهير بوديع) وزوجته السيدة / متّهى يوسف عاصف	٧
اليونانية	السيد / اسكندر ماركو ماركو	٨
»	السيد / بي إميل كوكيني	٩
اللبنانية	السيد / حسين جورج سلامه	١٠
»	السيد / بيشيل بشارة ميخائيل حداد	١١
الإيطالية	الأنسة / جوزفين البير روفائيل خير	١٢
اللبنانية	الأنسة / ليlian انطوان سليم شكور	١٣
»	السيد / سمير نجيب حداد	١٤

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٥٧٦ لسنة ١٩٦٤

في شأن الإعفاء عن العقوبة المحكوم بها على الدكتور ابراهيم راشد
مصطفى البراوي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور الصادر في ٢٥ مارس سنة ١٩٦٤

وعلى المادة ٧٤ من قانون العقوبات ،

قرار :

مادة ١ - يمنى عن العقوبة المحكوم بها على الدكتور ابراهيم راشد
مصطفى البراوي من المحكمة العسكرية العليا بتاريخ ١٩٥٨/٦/٥ في الجناية
العسكرية العليا رقم ٢ لسنة ١٩٥٨ (رقم ٨ أمن دولة سنة ١٩٥٨
عسكرية عليا) ويعفى عن العقوبات التبعية وعن جميع الآثار المختلفة المترتبة
على حكم الإدانة المذكور .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٠ ذي الحجة سنة ١٣٨٣ (٥ مايو سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٥٧٧ لسنة ١٩٦٤

بإذن لأربعة عشر شخصاً بالتجنس بجنسيات أجنبية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور الصادر بتاريخ ٢٥ مارس سنة ١٩٦٤

وعلى المادة ١٧ من القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ الصادر بشأن جنسية
الجمهورية العربية المتحدة والمعدل بالقانون رقم ٢٨٢ لسنة ١٩٥٩ ،